

إرشاد الأذهان

[13] منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون

" (1). وهل وجوبه كفاي أم عيني؟ قال العلامة المصنف: إن تحصيل هذا العلم واجب على الكفاية، ويدل عليه ما تقدم من القرآن، فإنه دل على وجوب التفقه على الطائفة من كل فرقة، ولو كان واجبا على الأعيان لكان واجبا على كل فرقة، ولأن الأصل عدم الوجوب، والدليل إنما يتضمن الوجوب على الكفاية، ولأن الوجوب على الأعيان ضرر عظيم، وهو منفي اتفاقا (2). خلاصة القول أن الفقه إنما حاز هذه المرتبة من الشرف والسيادة على بقية العلوم لاقتراحه بالعمل، وإلا فهو خبر على ورق لاغير، فالتأكيد الشديد على تعلم الفقه وتعليمه الذي جاء من الله تعالى ونبيه وأوليائه وخلفاء أوليائه الفقهاء ليس إلا لأجل العمل، لأجل امتثال أوامره والتجنب على نواهيه، فالعمل بالنسبة إلى الفقه كمثل القطب من الرمح. ولذا نرى الله سبحانه يصف عباده الذين هداهم والذين هم أولوا الأبواب بأنهم " يستمعون القول فيتبعون أحسنه " (3). ويأمر الله تعالى معلمي الكتاب بأن يكونوا ربانيين، قال: " ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون " (4). ونرى في القرآن سمتين للمرسلين: لا يسأل الناس الاجر، وهو مهتد، قال تعالى: " وجاء من أقصى المدينة رجل يسعى قال يا قوم اتبعوا المرسلين * اتبعوا من لا يسألكم أجرا وهم مهتدون " (5).

_____ (1) المنتهى 1 / 3، التوبة: 122. (2)

المنتهى 1 / 3. (3) الزمر: 18. (4) آل عمران: 79. (5) يس: 20 و 21.
